

منشور عدد	
2012	4 54

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المديرين العاميين ومديري الإدارة المركزية

المدويين الجهويين للتربية

الموضوع : تنظيم مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مهندس معماري أول.

المرجع : - الأمر ع-1569 عدد لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق

بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المهندسين المعماريين للإدارة كما وقع إتمامه

بالأمر ع.د. 116 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

- القرار المؤرخ في 08 نوفمبر 2011 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية

بالاختبارات للترقية إلى رتبة مهندس معماري أول.

المصاحب : مثال لمطلب ترشح .

وبعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 25 جوان 2012 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات

للترقية إلى رتبة مهندس معماري أول.

حدّد عدد المراكز بمركزين اثنين (2) .

(1) شروط المشاركة :

يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مهندس معماري أول المهندسون المعماريون

المرسّمون في رتبهم و الذين لهم خمس سنوات (5) أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات

(26 ماي 2012).

(2) الاختبارات :

يشتمل هذا الامتحان على اختبارين كتابيين:

- اختبار يتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للبلاد التونسية أو بالحياة المهنية للموظف (المدة: ساعتان) (2)

- الضارب: (1) .

- اختبار تقني (المدة: 3 ساعات - الضارب: (3).

ملاحظة :

تجرى الاختبارات دون ميز باللغة العربية أو باللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح غير أنه يتعين على المترشحين الذين اختاروا الكتابة باللغة الفرنسية أن يحرروا على الأقل أحد هذين الاختبارين باللغة العربية.

(3) الترشح للمناظرة:

تحرر مطالب الترشح حسب المثال المصاحب و توجه عن طريق السلسل الإداري في أجل أقصاه يوم 26 ماي 2012 إلى :

- إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية بالنسبة إلى المترشحين المباشرين بالإدارة المركزية أو بالمصالح الراجعة إليها بالنظر.
- المندوبيات الجهوية للتربية بالنسبة إلى المترشحين المباشرين بالمصالح الجهوية والمؤسسات الراجعة إليها بالنظر.

وتكون مطالب الترشح مرفقة وجوبا بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية
- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة لخدمات المدنية لفعالة التي قام بها المعني بالأمر و يكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة
- نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر.

(4) توجيه مطالب الترشح :

تتولى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية و المندوبيات الجهوية للتربية دراسة مطالب الترشح وتأشيرها ثم إحالتها مجمعة إلى الإدارة العامة للموارد البشرية (إدارة المناظرات المهنية) في أجل أقصاه يوم 2 جوان 2012 .

السّلام

وزير التربية

عد اللطيف عبيد

خاص بمكتب الضبط

ورد في :

سجل تحت عدد :

مطلب ترشح

للمناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة

مهندس معماري أول

(دورة 2012)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الاسم واللقب : المعرف الوحيد :

تاريخ الولادة ومكانها :

مركز العمل :

تاريخ الانتداب للعمل بالإدارة :

الأقدمية في الرتبة الحالية في تاريخ 26 ماي 2012:

الحالة الإدارية للمعني بالأمر : (ضع علامة x في المربع المناسب) :

☐ مباشرة ☐ إلحاق ☐ عدم مباشرة خاصة ☐ عدم مباشرة ☐ تحت السلاح

حرر بـ..... في.....

إمضاء المترشح

شروط المشاركة متوفرة في المعني (ة) بالأمر

المندوب الجهوي للتربية حرر بـ..... في..... الإمضاء والختم	مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية حرر بـ..... في..... الإمضاء والختم

ملاحظات :

- يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد تاريخ ختم الترشيحات (26 ماي 2012) .
- يرفض كل مطلب ترشح لا يتضمن الوثائق المنصوص عليها بالمنشور
- بتعين على المترشحين للمناظرة أن يحرموا بأنفسهم على إرفاق مطالبهم بالوثائق المطلوبة.